

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

4983 - حدثنا ابن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب . وقال إبراهيم بن المنذر حدثني ابن وهب حدثني يونس قال ابن شهاب أخبرني عروة بن الزبير أن عائشة B ها زوج النبي . قالت A

آمنوا الذين أيها يا { تعالى ا يقول يمتحنهن A النبي إلى هاجرن إذا المؤمنات كانت Y إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتنوهن { إلى آخر الآية . قالت عائشة فمن اقر بهذا الشرط من المؤمنات فقد أقر بالمحنة فكان رسول ا A إذا أقررن بذلك من قولهن قال لهن رسول ا A (انطلقن فقد بايعتكن) . لا وا ما مست يد رسول ا A يد امرأة قط غير أنه بايعهن بالكلام وا ما أخذ رسول ا A على النساء إلا بما أمره ا يقول لهن إذا أخذ عليهن (قد بايعتكن) كلاما .

[ر 4609] .

[ش أخرجه مسلم في الإمامة باب كيفيةبيعة النساء رقم 1866 .

(أقر بالمحنة) حصل لها المتحان بصدق الإيمان [